

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

43965 - أربع لا يقبلن في أربع : نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول أو مال يتيم في حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صدقة .  
( ص - عن مكحول مرسلا عد - عن ابن عمر )